المرء ما يعرف فيلزم ان يكون عارفا قبل المعرفة وردّه
بعضهم بما حاصله ان كان المراد بالمعرفة مطلق الشعور
فمسلم وان كان المراد بها النظر في الدليل فلا لان كل ذي عقل
يشعر مثلا بان لم يتدبره وانما اخذ النظر في الدليل عليه
ليتحققه فلم تكن البيّنة محالا انتهى وحاصله كما قاله
البرهان اللقاني ان المحالية انما تثبت لو كان للمطلوب مع
معرفته مجهولا من جميع الوجوه اذ يستحيل حينئذ التوجه
اليه وقصده بالوفرضنا ان للمطلوب معلوم من وجه ما
كتصور بانه تعالى بانه المدبر لنا ثم قصدنا التوجه الى معرفته
من وجه اخر كعالميته وقادريته فلا استحالة حينئذ

**ثم نقول** يحتاج الساعي في تحقيق هذا المطلب بل كل خائض
في هذا الفن اذ من الواجب على كل طالب لشيء ان يتصوره
بوجه ما قبل شروعه فيه والاكمل ان يتصوره بحده ورسمه
ليكون على بصيرة في طلبه وان يعرف موضوعه ليتمايز عنده
عما سواه مزيد امتياز وغايته ومنفعته **فحدّ هذا**
الفن العلم بالعقايد الدينية من الادلة اليقينية اي العلم
بالعقائد الشرعية الاعتقادية المكتسب من ادلتها اليقينية
وهذا معنى العقايد الدينية اي المنسوبة الى دين محمد صلى
الله عليه وسلم سواء توقفت على الشرع ام لا وسواء كانت
من الدين الواقع كلام اهل الحق كالكلام المخالف واعتبروا
في ادلتها اليقين لانه لا عبرة بالظن في الاعتقاديات

يات بل في العمليات **وعرفه** في المواقف بانه علم يقتدر
معه على اثبات العقائد الدينية بايراد الحجج ودفع الشبه
ومعنى اثبات العقائد تحصيلها واكتسابها بحيث يحصل
الترقي في التقليد الى التحقق او اثباتها على الغير بحيث يتمكن
من الزام المعاندين او اتقانها واحكامها بحيث لا تزلزلها
شبه المبطلين وعدل عن يقتدر به الى يقتدر مع مبالغة
في نفي الاسباب واسناد كل الكائنات لا خلق الله تعالى ابتدا
على هو للمذهب **واما موضوعه** فالمعلوم من حيث
يتعلق به اثبات العقائد الدينية للبحث فيه عن احوال
الصانع من القدم والوحدة بالقدرة والارادة وغيرها واحوال
الجسم والعرض من الحدوث والافتقار والتركيب من الاجزاء
وقبول الفناء وغير ذلك مما هي عقيدة اسلامية او وسيلة
اليها وكل هي هذا بحث عن احوال العلوم كذا في شرح المقاصد
وقال بعضهم هو ذات الله تعالى من حيث صفات الثبوتية
والسلبية وافعاله المتعلقة بامر الدنيا والاخرة وقال بعضهم
هو ذات الله من حيث هو وذات الممكنات من حيث اسنادها اليه **واما غايته فاعلم** انما يبادى اليه الشيء
ويترتب عليه يسمى من هذه الحيثية غاية ومن حيث
تطلب بالفعل غرضا ثم ان كان مما يتشوقه الكل طباعا
يسمى منفعة فغاية الكلام ان يصير الايمان والتصديق بالاحكام
الشرعية متقنا محكما لا تتزلزله شبه المبطلين ومنفعته في الدنيا

Copyright Imam Muhammad ibn Saud Islamic University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)